

الفصل الأول

المسائل التي تتطلب اتخاذ المجلس الاقتصادي والاجتماعي إجراءات
بشأنها أو يوجه انتباهه إليها

ألف - مشروع مقرر يُقترح على المجلس اعتماده

١ - توصي لجنة وضع المرأة بأن يتخذ المجلس الاقتصادي والاجتماعي مشروع
المقرر التالي:

إعلان بمناسبة الذكرى السنوية الخامسة عشرة للمؤتمر العالمي الرابع المعني بالمرأة*

يحيط المجلس الاقتصادي والاجتماعي علماً بمشروع الإعلان الذي اتخذته لجنة وضع
المرأة بمناسبة الذكرى السنوية الخامسة عشرة للمؤتمر العالمي الرابع المعني بالمرأة، الذي يرد
نصه في مرفق هذا المقرر، ويقرر إحالته إلى الجمعية العامة لتأييده.

* للاطلاع على المناقشة، انظر الفصل الثاني، الفقرتان ٧٧ و ٧٨.

إعلان بمناسبة الذكرى السنوية الخامسة عشرة للمؤتمر العالمي الرابع المعني بالمرأة

نحن، ممثلي الحكومات المجتمعين في الدورة الرابعة والخمسين للجنة وضع المرأة، في نيويورك، بمناسبة الذكرى السنوية الخامسة عشرة للمؤتمر العالمي الرابع المعني بالمرأة، المعقود في بيجين في عام ١٩٩٥، في سياق استعراض نتائج المؤتمر ونتائج الدورة الاستثنائية الثالثة والعشرين للجمعية العامة المعنونة "المرأة عام ٢٠٠٠: المساواة بين الجنسين والتنمية والسلام في القرن الحادي والعشرين"، ومساهمتها في الاستعراض الوزاري السنوي للمجلس الاقتصادي والاجتماعي في عام ٢٠١٠ بشأن موضوع "تنفيذ الأهداف والالتزامات المتفق عليها دولياً فيما يتصل بتحقيق المساواة بين الجنسين وتمكين المرأة"، والاجتماع العام الرفيع المستوى للجمعية العامة المقرر أن تعقده الجمعية العامة في الفترة من ٢٠ إلى ٢٢ أيلول/سبتمبر ٢٠١٠، والذي سيركز على تسريع وتيرة التقدم نحو تحقيق جميع الأهداف الإنمائية للألفية بحلول عام ٢٠١٥،

١ - نؤكد من جديد إعلان^(١) ومنهاج عمل بيجين^(٢) والوثيقتين الختاميتين للدورة الاستثنائية الثالثة والعشرين للجمعية العامة^(٣)؛ وإعلان لجنة وضع المرأة بمناسبة الذكرى السنوية العاشرة للمؤتمر العالمي الرابع المعني بالمرأة^(٤)؛

٢ - نوحب بالتقدم المحرز حتى الآن على طريق تحقيق المساواة بين الجنسين وتمكين المرأة، ونؤكد أنه لا تزال هناك تحديات وعقبات على طريق تنفيذ إعلان ومنهاج عمل بيجين والوثيقتين الختاميتين للدورة الاستثنائية الثالثة والعشرين للجمعية العامة، وتتعهد، في هذا الصدد، باتخاذ المزيد من الإجراءات لكفالة تنفيذهما التام والعاجل؛

٣ - نشدد على أن التنفيذ الكامل والفعال لإعلان ومنهاج عمل بيجين مسألة أساسية لتحقيق الأهداف الإنمائية المتفق عليها دولياً، بما في ذلك الأهداف الواردة في إعلان الألفية، ونؤكد الحاجة إلى كفالة إدماج منظور جنساني في الاجتماع العام الرفيع المستوى

(١) تقرير المؤتمر العالمي الرابع المعني بالمرأة، بيجين، ٤-١٥ أيلول/سبتمبر ١٩٩٥ (منشورات الأمم المتحدة، رقم المبيع A.96.IV.13)، الفصل الأول، القرار ١، المرفق الأول.

(٢) المرجع نفسه، المرفق الثاني.

(٣) قرار الجمعية العامة د-٢٣/٢، المرفق، والقرار د-٢٣/٣، المرفق.

(٤) انظر الوثائق الرسمية للمجلس الاقتصادي والاجتماعي، ٢٠٠٥، الملحق رقم ٧ (E/2005/27)، الفصل الأول، ألف.

للجمعية العامة المعني بتسريع وتيرة التقدم نحو تحقيق جميع الأهداف الإنمائية للألفية بحلول عام ٢٠١٥؛

٤ - نسلم بأن تنفيذ إعلان ومنهاج عمل بيجين والوفاء بالالتزامات القائمة بموجب اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة يعزز كل منهما الآخر في تحقيق المساواة بين الجنسين وتمكين المرأة؛

٥ - هيب بمنظومة الأمم المتحدة والمنظمات الدولية والإقليمية وجميع قطاعات المجتمع المدني، بما في ذلك المنظمات غير الحكومية، وكذلك جميع النساء والرجال، الالتزام بصورة تامة بتنفيذ إعلان ومنهاج عمل بيجين ونتائج الدورة الاستثنائية الثالثة والعشرين للجمعية العامة وزيادة مساهماتهم في ذلك التنفيذ.